

Speaker's Office
State of Kuwait



مكتب الرئيس
دولة الكويت

المحترم

الأخ الفاضل / وزير المالية

تحية طيبة وبعد ،،،

**** الموضوع : سؤال السيد العضو / د. بدر حامد الملا ****

نود إفادتكم بأن السؤال المنوه عنه أعلاه والمرفق نسخته منه سيدرج في جدول أعمال أول جلسة قادمة.

مع خالص التحية ،،،

مرزوق علي الغانم

رئيس مجلس الأمة



المرفقات:

** نسخة من السؤال.

Dr. Bader Hamed Almulla

Member of National Assembly
State of Kuwait



د. بدر حامد الملا

عضو مجلس الأمة
دولة الكويت

2019/6/30

المحترم

السيد/ رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد،

يرجى التكرم بتوجيه السؤال التالي الى السيد / وزير المالية المحترم

نص السؤال

بالإشارة الى أحكام المادة (14) من القانون رقم 23 لسنة 2015 بإنشاء جهاز المراقبين الماليين والتي نصت (على المراقب المالي التأكد من أن إنشاء الالتزامات المالية أو تحميل عبء على الخزانة العامة قد أجاز من السلطة المختصة ، وفقا للقوانين والقرارات والتعليمات المالية وبعد استيفاء المستندات المؤيدة ، والا فعليه أن يمتنع عن توقيع الاستمارة مع بيان أسباب الامتناع كتابة . وإذا لم يؤخذ بوجهة نظر المراقب المالي ، يرفع الأمر للوزير أو رئيس الجهة متضمنا الرأيين معا ، فاذا لم يقر الوزير او رئيس الجهة رأي المراقب المالي وجب تنفيذ رأي الوزير أو رئيس الجهة مع إخطار رئيس الجهاز بذلك) .

والى تعميم الجهاز رقم (3) لسنة 2018 بشأن الإجراءات الخاصة بتنفيذ أحكام المادة (14) من القانون رقم (23) لسنة 2015 المتعلقة بالامتناع عن توقيع الاستمارة .

وعليه يرجى تزويدنا بالآتي:

د. بدر حامد الملا
عضو مجلس الأمة

1

Dr. Bader Hamed Almulla

Member of National Assembly
State of Kuwait



د. بدر حامد الملا

عضو مجلس الأمة
دولة الكويت

1. نسخة من قرارات تشكيل اللجان او فرق العمل المكلفة بإعداد وصياغة حالات الامتناع الواردة في التعميم المشار اليه والتعميم الملغي رقم (1) لسنة 2016 .
2. كافة محاضر الاجتماعات - وأسماء الأعضاء والمستعان بهم من داخل الجهاز وخارجه - وصفاتهم الوظيفية - ومن اقترح الصياغة النهائية لحالات الامتناع لكل حاله على حدة - والقرارات الصادرة من تلك اللجان او فرق العمل بشأن اعتماد حالات الامتناع - وهل صدرت باعتماد جميع أعضاء اللجنة ام هناك ممتنعين او معترضين مع بيان اسمائهم واسباب الامتناع او الاعتراض .
3. تزويدنا بجدول يحدد فيه حالات الامتناع بتعميم الجهاز والسند القانوني لكل حالة من حالات الامتناع من احكام قانون انجهاز، واللجنة او الفريق الذي اقترح واعتمد تلك الحالة على النحو التالي :

نص حالة الامتناع بالتعميم	اللجنة أو الفريق الذي اقترح واعتمد الحالة	السند القانوني لها من احكام الجهاز

4. ما هو السند القانوني - وفقا لحكم المادة (14) من قانون الجهاز - في تعيين تلك الحالات المحددة بتعميم الجهاز كحالة امتناع دون غيرها من المخالفات الواردة بقواعد تنفيذ الميزانية الصادر من وزير المالية .
5. ما هو السند القانوني - وفقا لحكم المادة (14) من قانون الجهاز - لما ورد في المادة خامسا (بشأن الحالات الاخرى) من تعميم الجهاز المذكور بالزامها عدم امتناع المراقب

د. بدر حامد الملا
عضو مجلس الأمة

2

Dr. Bader Hamed Almulla

Member of National Assembly
State of Kuwait



د. بدر حامد الملا

عضو مجلس الأمة
دولة الكويت

المالي في الحالة المذكورة الا بعد التنسيق مع رئيس القطاع وموافقة رئيس الجهاز ، في حين ان نص المادة (14) من القانون انط بالمراقب المالي تحديدا هذا الاختصاص دون سواه ؟

6. وما هو السند القانوني - وفقا لأحكام قانون الجهاز - الذي انط لرئيس الجهاز في اصدار هذا التعميم بتحديد حالات الامتناع ؟

مع خالص التحية،

مقدم السؤال

د. / بدر حامد الملا

عضو مجلس الأمة

يوجه السؤال

ويدرج في جدول أعمال الجلسة القادمة

د. بدر حامد الملا
عضو مجلس الأمة

2019/7/14